

إلى السيد وزير الشغل والإدماج المهني
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

إمكانية توسيع النظام الإجباري للتعويض عن حوادث الشغل في القطاع الخاص ليشمل
الأمراض المهنية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

قدم المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي في رأيه الأخير حول الصحة والسلامة في العمل توصية
من أجل توسيع النظام الإجباري للتعويض عن حوادث الشغل في القطاع الخاص ليشمل
الأمراض المهنية، على أن يتكلف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي على تديره، وأن يشمل
مختلف فئات العاملين من أجراء ومهن حرة وتجار وحرفيين ومقاولين ذاتيين وفلاحين إلخ.
وعليه، نسألكم السيد الوزير المحترم:
- حول إمكانية توسيع النظام الاجباري للتعويض عن حوادث الشغل في القطاع الخاص ليشمل
الأمراض المهنية؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

الطويل محمد، بقالى نجيب، بوجمعة مريمة